[11] بالاصول والفروع وغيرها. كما وأنه صدر الكتاب بجملة من الفوائد المهمة انهاها إلى اثنتى عشرة تبركا بالعدد تعرض فيها لبيان بعض مسائل اصول الفقه المعنونة في الكتب الاصولية كمسألة حجية الظواهر والعمومات، مقدمة لما يريده في الكتاب من التعرض للاخبار الكلية والعامة الظاهرة في العموم. القسم الثاني احصاء عدة اخبار تحت عناوين تتعلق باصول الفقه كمسألة حجية العموم واخبار الثقات وشأن الناسخ وظواهر القران والاحاديث وغير ذلك على نحو القسم السابق من الاشارة إلى مصادر الخبر فيما كان متعددا، مشيرا بعد ذكر الاخبار إلى ما تقدم ويأتي. القسم الثالث الكليات المتعلقة بفروع الفقه وقد ذكر (قدس سره) انه ينقل هذه الكليات من تفصيل وسائل الشيعة ويحذف اسانيدها اختصارا ويذكر كل حكم في باب وربما جمع حكمين فصاعدا في باب ولا يذكر عنوانا للباب في هذا القسم نظرا إلى سهولة فهمه من مراجعة الحديث ثم ذكر ان من اراد الاسانيد ومعرفة العنوان وجميع النصوص فليرجع إلى ذلك الكتاب لانه لا يذكر الاحاديث كلها للاختصار فيحذف المكرر من الاحاديث وكل الاسانيد. وهذا نظير كتب الفقه المعمولة عند القدماء كالنهاية وغيرها وقد ذكرنا عناوين ابواب الاحاديث من كتاب الوسائل فيما علقنا عليه وكذا مصادر الحديث في الوسائل اجمالا مع موارد الحديث في الوسائل. _____